عمالة الاطفال وانعكاساتها على الاسرة المصرية*

عرض : نادرة وهدان**

مقدمة:

تنتشر ظاهرة عمالة الأطفال فى العالم أجمع ولاتقتصر على مصر وحدها. وتتخذ شكلا مأساويا ومكثفا فى دول العالم الثالث، مما دعا المجتمع الدولى إلى محاولة مواجهتها بالاتفاقيات تارة وبالندوات والتوصيات تارة أخرى وبالأبحاث والبرامج تارة ثالثة . ويبلغ عدد الاتفاقيات الدولية الخاصة بعمالة الأطفال خمس عشرة إتفاقية على مدى خمسين عاما تقريبا ، ابتداء من عام ١٩١٩ حتى عام ١٩٧٣. وفى عام ١٩٧٣ وقعت الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨، وصاحبتها التوصية رقم ١٤٦ ، لتحل محل كافة الاتفاقيات السابقة. وتنص هذه الاتفاقية على أن الحد الأدنى لسن بداية العمل هو خمسة عشر عاما. وعندما تحفظ بعض وفود الدول على أن هذه سن غير واقعية فى الدول النامية، وتغفل الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة فى هذه الدول فى ذلك الوقت، علاوة على أن بعض الدول تنهى تعليمها الاجبارى قبل بلوغها ، نص فيها على إمكانية أن تحدد سن دخول العمل بأربعة عشر عاما فى الدول ذات الاقتصاد والتعليم غير المتطورين بدرجة كافية .

وتهدف هذه الدراسة الى: أولا: تحديد حجم ظاهرة عمالة الأطفال فى مصر، وثانيا: معرفة مدى ارتباطها بظاهرة التسرب من المدرسة، وثالثا: التعرف على كافة التشريعات التى صدرت فى

* دراسة ضمن سلسلة المذكرات العلمية الخارجية رقم ١٥٨٩. قام باعدادها أ.د. نادرة وهدان ، أ.نبيلة غنيم .

** أ.د. نادرة وهدان . مدير مركز التخطيط الاجتماعى والثقافى - معهد التخطيط القومى .

مصر لحماية هذه الشريحة من المجتمع، ورابعا: تحديد إحتياجات هذه الفئة بهدف صياغة برامج لرعايتها .

عمالة الأطفال :

لكى نتعرض لمفهوم عمالة الأطفال ينبغى علينا أولا أن نتعرض لتعريف الطفل ثم مفهوم العمالة ثم مفهوم عمالة الأطفال.

الطفل: هو هذا الكائن الضعيف الذى يحتاج الى حماية أسرته وأبويه ولابد لكى ينمو نموا طبيعيا من أن يشعر بالطمأنينة والأمن فى حضن الأسرة والمجتمع، وأن يشعر أنه محبوب من ابويه ومن الآخرين. وخلاصة القول أنه يحتاج الى الحماية من أجل نموه العقلى والبدنى والنفسى حتى يعبر مرحلة الطفولة بسلام لكى ينضم الى صفوف البالغين ثم ينضم الى المجتمع الأكبر الذى لابد أن يشعر بالانتماء اليه منذ نعومة أظفاره، وأن يشعر أنه يتأثر به ويؤثر فيه. وتشترك كافة المؤسسات التعليمية والاجتماعية فى صياغة شخصيته، ويتحدد مدى نجاحها وكفاءتها فى مدى صلاحية أفراد المجتمع وتوازنهم النفسى. ولعل أهم هذه المؤسسات هى المؤسسة التعليمية أى المدرسة التى يتعلم فيها الفرد كل مايدفعه الى الأمام ويحدد مساره الفعلى والبدنى والخلقى. وتقدم الدول الخدمات التعليمية لتوفير الظروف الطبيعية المناسبة لتنمية ملكات مواطنيها.

العمالة : تختلف الآراء فى تعريف العمالة خاصة بالنسبة للأطفال الذين يساعدون أسرهم فى المنزل أو فى الحقل وفى الأنشطة التجارية الصغيرة. الا أن مساعدة الطفل لأسرته، ان ظلت فى إطارها المحدود كمساعدة يقدمها الطفل فى وقت الفراغ دون أن تضطره الى التخلى عن التعليم، لاتدخل فى إطار مانعنيه بعمالة الطفل.

عمالة الطفل : هى" أى نشاط يقوم به الطفل ويعد مساهمة فى الإنتاج أو يتيح للبالغين أوقات فراغ أو يسهل عمل الآخرين أو يحل محل عمل الآخرين

حجم المشكلة :

لايمكننا فى الواقع تحديد رقم إحصائى ندعى أنه الرقم الحقيقى لعدد الأطفال الذين يعملون فى كافة دول العالم، وذلك لعدم توفر إحصاءات رسمية لهم بسبب عدم مشروعية عمالة الأطفال. بالإضافة الى أن المسئولين وأرباب المهن ينكرون تماما وجود الظاهرة، وبالتالى يمتنعون عن الكشف

عن حجمها الحقيقى، لذلك نلجأ الى تقديرات منظمة العمل الدولية، منذ عدة سنوات ، التى تقدر الأطفال الذين يعملون بشكل غير مستقر فى كافة أنحاء العالم بنحو خمسين مليون طفل عامل ،وهو مايراه البعض اقل كثيرا من الرقم الحقيقى الذى يقدر بمائة مليون طفل عامل، وربما يصل الى ضعف ذلك .

وهذا يعنى ضخامة عدد هؤلاء الأطفال ، ولكننا لانستطيع أن نضع أيدينا على عددهم الحقيقى . وتصل نسبة الأطفال الذين يعملون فى بعض البلدان الإفريقية الى ٢٠٪ من مجموع عدد الأطفال فيها ، ويشكلون ١٧٪ من القوى العاملة بها.

وفى مصر : يشير تقرير للمجلس القومى للسكان ، عن واقع الأطفال المصريين الذين يمثلون ٤٥٪ من تعداد سكان مصر، الى أن الأطفال أقل من ١٢ سنة يمثلون ٧٪ من حجم القوى العاملة، أى أن ١,٥ مليون طفل يعملون دون السن القانونية، منهم ٥٢٪ مصابون بالأنيميا و ١٢٪ لايلتحقون بالمدارس، بينما يبلغ نسبة الملتحقين بدور الحضانة ٤٪ فقط . ويشير التقرير أيضا إلى أن ١٦٪ من الأطفال يولدون ناقصى الوزن بسبب نقص التغذية، وأن ٣٠٪ من الأطفال مصابون بأمراض الكبد نتيجة لاستخدام المبيدات الحشرية .

وفى عام ١٩٨٨ قدرت منظمة العمل الدولية عدد الأطفال الأقل من ١٤ سنة الذين يعملون فى مصر بحوالى مليون ونصف مليون طفل (بالتحديد ١,٤٧٣,٦٠٠ مليون) يمثلون ٨,٢٪ من مجموع الأطفال فى هذه المرحلة العمرية. وحسب مسح العمالة بالعينة لسنة ١٩٨٨ بلغ عدد الأطفال العاملين فى الفئة العمرية (٦-١٤ سنة) ١٣٠٩٠٠٠ طفل يمثلون ٧,٦٪ من مجموع العمالة فى مصر (٦ سنوات فأكثر) حسب الجدول رقم (١) .

الاتفاقيات الدولية وعمالة الطفل:

مع اتساع نطاق انتشار ظاهرة تشغيل الأطفال فى كافة بلدان العالم ، وإزدياد مايتعرضون له من استغلال، من جانب أصحاب الأعمال، يعجزون عن دفعه ، بدأ المجتمع الدولى يهتم بهذه الظاهرة وبالعمل من أجل حماية الأطفال من الأضرار المختلفة التى تلحق بهم بسبب تشغيلهم فى سن مبكرة.

فعقب إنشاء منظمة العمل الدولية فى عام ١٩١٩ توالى اعلان عدة اتفاقيات دولية تنظم إشتغال صغار السن فى الأنشطة المختلفة .

جدول رقم (١)

نسبة الأطفال العاملين الى مجموع العاملين فى مصر(٦ سنوات فأكثر) فى السنوات ١٩٧٤و١٩٧٩و١٩٨٤و١٩٨٨

السنة	العدد بالألف		
	عدد الاطفال العاملين (٦-١٤)	مجوع العاملين ٦ سنوات فأكثر	نسبة الأطفال العاملين الى مجموع العاملين
مسح العمالة بالعينة	٨٣٧,٩	٩٤٦٩,٣	٨,٨٪
مسح العمالة بالعينة١٩٧٩	٨٩٤,٩	١٠٥١٢,٩	٨,٥٪
مسح العمالة بالعينة١٩٨٤	١٤٧٢,٦	١٣٦٠٥,٣	١٠,٨٪
مسح العمالة بالعينة١٩٨٨	١٣٠٩,٠	١٧٢٦٨,٠	٧,٦٪
تعداد١٩٨٦	٤٩٩,٧	١١٧٢٥,٠	٤,٣٪

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء - مسوح العمالة بالعينة لسنوات ٧٤ و٧٩ و٨٤و١٩٨٨، والتعداد العام للسكان والمنشآت ١٩٨٦.

وأعلنت أول اتفاقية برقم ٥ لسنة ١٩٢١ خاصة بتحديد سن تشغيل الأحداث فى الأعمال الصناعية، وتحرم تشغيلهم فى المنشآت الصناعية قبل سن الرابعة عشرة.فى عام ١٩٣٧ عدل سن الاستخدام الى الخامسة عشرة بمقتضى الاتفاقية رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٧.

وأوصت الاتفاقية رقم ٩٠ لسنة ١٩٤٨ بألا تتجاوز مدة تشغيل الأطفال دون سن الثامنة عشرة سبع ساعات يوميا وحرمت تشغيلهم ليلا . وأوجبت الاتفاقية رقم ٣٧ لسنة ١٩٥٠ إجراء فحص طبى دورى للأحداث دون الثامنة عشرة قبل التحاقهم بالعمل للتأكد من مدى لياقتهم لأدائه ، على أن يتكرر مرة على الأقل كل سنة. وأعدت منظمة العمل الدولية اتفاقيات دولية مماثلة شملت مجالات الزراعة، والأعمال غير الصناعية ، والعمل فى المناجم ، وفى المجال البحرى.

وفى عام ١٩٧٣ عدلت منظمة العمل الدولية ، بموجب الاتفاقية رقم ١٣٨ لسنة ١٩٧٣ ، كافة الاتفاقيات السابقة المتعلقة بعمالة الأطفال، وبموجبها تقرر رفع الحد الأدنى لسن تشغيل الأحداث فى كافة الأنشطة الاقتصادية الى سن الخامسة عشرة ، وأجيز تخفيضه الى الرابعة عشرة فى الدول النامية ، وحرم تشغيل الأحداث الذين لم يتجاوزوا الثامنة عشرة فى الأعمال التى تشكل خطورة على الصحة أو الأخلاق.

وقد أجازت هذه الاتفاقية للسلطات الوطنية إعطاء تصاريح للأحداث فيما بين ١٣و١٥ سنة للقيام بالأعمال الخفيفة ، التى لا تلحق ضررا بصحتهم أو بنموهم الجسمانى والعقلى ، ولا تؤدى الى عرقلة انتظامهم فى الدراسة . وبعد ذلك أوصت المنظمة برفع الحد الأدنى لسن تشغيل الأحداث الى ستة عشر عاما، وبأن تتخذ الدول النامية الإجراءات الكفيلة بعدم تشغيل الأحداث قبل سن الخامسة عشرة.

الإعلان العالمى لحقوق الطفل :

تضمن الإعلان العالمى لحقوق الطفل الذى أصدرته الجمعية العامه للأمم المتحدة فى نوفمبر سنة ١٩٥٩ ، المبدأ التالى:

" يجب أن يتمتع الطفل بالحماية من جميع صور الإهمال والقسوة والاستغلال ، ويحظر الاتجار به على أية صورة ، ولايجوز استخدام الطفل قبل بلوغه السن الأدنى الملائم ، ويحظر فى جميع الأحوال حمله على العمل أو تركه يعمل فى أية مهنه أو صنعه تؤذى صحته أو تعليمه أو تعرقل نموه الجسمى أو العقلى أو الخلقى (المبدأ التاسع من الاعلان) ".

تنظيم تشغيل الأطفال فى التشريعات المصرية

يلاحظ أنه رغم أن مصر لم توقع على الاتفاقيات التى أصدرتها منظمة العمل الدولية فى شأن تنظيم تشغيل الصغار، وإن كانت وقعت على الاعلان العالمى لحقوق الطفل لعام ١٩٥٩ -فان تشريعات العمل المتعاقبة التى أصدرتها قد تأثرت الى حد كبير بأحكام الاتفاقيات آنفة الذكر، وقد سعت الى المواءمة بين توصياتها ، وبين خصوصيات المجتمع وظروفه ، حتى انتهت بالقانون المعمول به حاليا وهو القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ وفيما يلى أهم أحكامه:

١- **تعريف الحدث** : ينص القانون على أن "يعتبر حدثا فى تطبيق أحكام هذا الفصل الصبية من

الاناث والذكور بدءا من اثنتى عشرة سنه وحتى سبع عشرة سنه كاملة" (مادة :١٤٣).

٢- **قيود السن:** يحظر القانون تشغيل أو تدريب الصبية قبل بلوغهم إثنتى عشرة سنة كاملة (مادة ١٤٤)، وفى هذا السياق يجب أن نلاحظ أن المادة ١٣٩ من قانون التعليم الأساسى تمد فترة التعليم الإجبارى الى ١٥ سنة وهو مايوجد تناقضا بين قانون التعليم وقانون العمل.

٣ - **المهن التى تنطوى على مخاطر:** وفيما يزيد عن سن الثانية عشرة أصدر وزير القوى العاملة والتدريب قرارات بتنظيم تشغيل الأطفال (فيما بين ١٢ - ١٧ سنه) وذلك لحماية هذه الفئة من بعض ظروف العمل غير الملائم، ومن المخاطر التى قد يتعرضون لها. وقضت هذه القرارات بتحريم تشغيل هؤلاء الأطفال فى بعض الصناعات وذلك حسب التفصيل الوارد فى قرارى وزير القوى العاملة والتدريب رقمى١٢، ١٣ لسنة ١٩٨٢.

٤ - **ظروف العمل:** يتضمن قانون العمل أحكاما مختلفة لحماية الأحداث عند العمل، من العديد من اشكال الاستغلال والظروف غير المواتية فى مكان العمل أثناء أدائه. وتتضمن أهم هذه الأحكام القواعد التالية :

(أ) القواعد الصحية : (قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢) " لايجوز تشغيل الصبى - ذكرا أو أنثى - قبل أن يقدم شهادة طبية تثبت خلوه من الأمراض ولياقته الصحية لمزاولة العمل، وتستخرج هذه الشهادة من طبيب المنشأة وعلى كل صاحب عمل يستخدم حدثا أن يوقع عليه الكشف الطبى مرة سنويا على الأقل ، كما يجب توقيع كشف طبى مماثل عند انتهاء خدمته وذلك لإثبات حالته الصحية. ويتعين على كل صاحب عمل أن يقدم يوميا لكل حدث يستخدمه كوبا من اللبن ٢٠٠ جرام على الأقل " .

(ب) قواعد إدارية: على كل صاحب عمل يستخدم حدثا دون سن السادسة عشرة أن يمنحه بطاقة تثبت أنه يعمل لديه، وتلصق عليها صورة الحدث وتختم البطاقة من مكتب القوى العاملة المختص (مادة١٤٣) كما تحرر قائمة بأسماء الأحداث العاملين فى المنشأة، ومهمتهم، وتعلق فى قائمة عند المدخل ويبلغ بها مكتب العمل المختص (مادة ١٤٧).

(ج) ساعات العمل : لايجوز تشغيل الحدث فيما بين السابعة مساء والسادسة صباحا أو تشغيله أكثر من ٦ ساعات فى اليوم ، وبشرط أن يتخللها فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة لاتقل فى

مجموعها عن ساعه ، وفى كل الأحوال لايجوز تشغيل الحدث أكثر من ٤ ساعات متصلة . (مادة ١٤٦). ويحظر تشغيل الحدث ساعات إضافية أثناء الأجازات ويجب أن تعلق قائمة فى محل العمل تحدد ساعات العمل وفترات الراحة (مادة ١٤٨).

(د) قواعد مالية : فى محاولة لمنع استغلال الأحداث ، نص القانون على أن يسلم صاحب العمل للحدث نفسه أجره ومكافآته الأخرى (مادة ١٤٧).

(هـ) المسئولية الجنائية : أى خرق للأحكام المذكورة سابقا، يعد مخالفة قانونية تستوجب المسائلة الجنائية . وتوقع على المخالف غرامة تتراوح مابين ١٠ و ٣٠ جنيها . وتتعدد الغرامة تبعا لعدد العمال الذين وقعت فى شأنهم المخالفة ، وفى حالة العودة تضاعف الغرامة ولايجوز الحكم بوقف تنفيذ العقوبة أو النزول بها عن الحد الأدنى (مادة ١٤٣).

(و) التأمين الاجتماعى : الجدير بالذكر أن صغار السن المنخرطين فى سوق العمل لايستفيدون بأحكام التأمين الاجتماعى (قانون رقم ٧٩ سنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٢٥ سنة ١٩٧٧)، إذ يشترط للتأمين أن يكون سن المؤمن عليه ١٨ سنه فأكثر ، وأن تكون علاقة العمل منتظمة (مادة٢).

ومع ذلك يقضى القانون بسريان أحكام تأمين إصابات العمل على العاملين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنه والمتدربين والتلاميذ الصناعيين والطلاب المشتغلين فى مشروعات التشغيل الصيفى (مادة ٣).

وعلى الرغم من تلك الحماية التى كفلها القانون المصرى والتى راعتها الاتفاقات الدولية فى تشغيل الصغار الا أن الواقع يقف متحديا القوانين الدولية والمحلية ، وتظهر معالم هذا التحدى فى الأعداد المتزايدة من الصغار الذين ينخرطون فى قوة العمل منذ حداثة سنهم ، والذين ارتفعت أعدادهم فى مصر لتصل الى مليون طفل فى المرحلة العمرية ٦ - ١٥ عاما كما تشير الإحصاءات الرسمية. وتسير هذه الأعداد نحو الزيادة المطردة بلا تخطيط أو توجيه .ويساعد على ذلك مجموعة من المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية يعزى إليها موجة التضخم وارتفاع الأسعار ، وهجرة العمالة المدربة الى-سوق العمل العربية، والتسرب من التعليم، وتهافت أصحاب الورش الصغيرة على تشغيل العمال من صغار السن نظرا لانخفاض أجورهم وبساطة مايقومون به من أعمال تتناسب وطاقاتهم المحدودة وعدم تدريبهم .

ولقد انعكست عمالة الصغار على بطالة الكبار - وخاصة من يعملون فى أعمال بسيطة أو فرعية - الذين أخرجوا من سوق العمل بعد أن استبدلهم أصحاب الأعمال بصغار ذوى أجور ضئيلة سعيا وراء مزيد من الربح . من هنا كانت هذه الظاهرة ذات أبعاد متعددة تجعلنا ندور فى دائرة مفرغة وتنقلنا من مشكلة معقدة الى مشكلة أكثر تعقيدا .

وجدير بالذكر أن هناك قائمة بالمهن والصناعات التى لاينبغى تشغيل الأحداث فيها إذا قل سنهم عن ١٥ سنه . " قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٢ سنة ١٩٨٢" ، وتشمل هذه القائمة:

١- العمل أمام الأفران بالمخابز .

٢ - معامل تكرير البترول .

٣ - معامل الأسمنت .

٤ - محلات التبريد .

٥ - معامل الثلج .

٦ - صناعة عصير الزيوت بالطرق الميكانيكية .

٧ - صنع السماد ومعامل الحوامض المعدنية والحاصلات الكيماوية .

٨ - كبس القطن .

٩ - العمل فى معامل ملء الاسطوانات بالغازات المضغوطة .

١٠ - عمليات تبييض وصباغة المنسوجات .

١١ - حمل الأثقال أو جرها أو دفعها إذا زاد وزنها عن ماهو مبين فى الجدول (٢).

هناك قائمة أخرى بالمهن والصناعات التى لايجوز تشغيل الأحداث فيها إذا قل سنهم عن ١٧ سنة (قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٣ سنة ١٩٨٢)، وتشمل مايلى:

١- العمل تحت سطح الأرض فى المناجم والمحاجر وجميع الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والأحجار .

٢ - العمل فى الأفران المعدة لصهر المواد المعدنية أو تكريرها أو إنتاجها .

جدول رقم (٢)
الاوزان القصوى التى يجوز أن يحملها أو يدفعها أو يجرها الأطفال الذين تقل سنهم عن ١٥ سنة

السن	الأثقال التى يجوز حملها(كجم)		الاثقال التى تدفع على قضبان(كجم)		الاثقال التى تدفع على عربة ذات عجلتين(كجم)		الاثقال التى تدفع على عجلة واحدة(كجم)	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
١٢-١٥	١٠	٧	٣٠٠	١٥٠	لايجوز تشغيل الاحداث			

٣ - تفضيض المرايا بواسطة الزئبق .

٤ - صناعة المفرقعات والأعمال المتعلقة بها .

٥ - إذابة الزجاج وإيضاحه .

٦ - اللحام بالأوكسجين والاستلين وبالكهرباء .

٧ - صنع الكحول والبوظه وكافة المشروبات الروحية .

٨ - الدهان بمادة الدوكو .

٩ - معالجة وتهيئة أو اختزان الرماد على الرصاص .

١٠ - صنع القصدير والمركبات المعدنية المحتوية على أكثر من ١٠٪ من الرصاص .

١١ - صنع أول أوكسيد الرصاص أو أوكسيد الرصاص الأصفر وثانى أوكسيد الرصاص (السلقون) وكربونات الرصاص وأوكسيد الرصاص البرتقالى وملفات وكرومات وسبيكات الرصاص .

١٢ - عمليات المزج والعجن فى صناعة أو إصلاح البطاريات الكهربائية .

١٣ - تنظيف الورش التى تزاول بها الأعمال المرقومة (٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢).

١٤- إدارة أو مراقبة الماكينات المحركة .

١٥ - تصليح أو تنظيف الماكينات المحركة أثناء إدارتها .

١٦ - صنع الأسفلت .

١٧ - العمل فى المدابغ .

١٨ - العمل فى مستودعات السماد المستخرج من المواد البرازية أو روث البهائم أو العظام أو الدماء .

١٩ - سلخ وتقطيع الحيوانات وسمطها وإذابة شحمها .

٢٠ - صناعة الكاوتشوك .

٢١ - نقل الركاب بطريق البر أو السكك الحديدية أو المياه الداخلية .

٢٢ - شحن وتفريغ البضائع فى الأحواض والأرضية والموانى ومخازن الاستيداع .

٢٣ - تسقيف بذرة القطن فى عنابر السفن .

٢٤ - صناعة الفحم من عظام الحيوانات ماعدا فرز العظام قبل حرقها .

٢٥ - العمل كمضيفين فى الملاهى .

٢٦ - العمل فى مجال بيع أو شرب الخمور (البارات).

أسباب عمالة الأطفال :

وقد تعرض الفصل الثانى من الدراسة لأسباب ظاهرة عمالة الأطفال من حيث كثافة الأسرة والهجرة الى المدن والحالة الاجتماعية للأسرة وكذلك الأسباب الاقتصادية والتعليمية .

هناك عدة أسباب تتضافر وتتساوى جميعا لتؤدى فى النهاية الى عمل الطفل:

أ - يرى البعض أن عمالة الأطفال تأتى كنتيجة حتمية لارتفاع معدلات الإنجاب فى الأسرة - ولكن يفند هذا الرأى ما أفصح عنه بحث ميدانى ومفاده أن ظاهرة عمالة الأطفال غير قاصرة على الأسر ذات الإنجاب المرتفع، وعلى سبيل المثال تبين أن بعض أسر الأطفال العاملين قد أنجبت مابين طفل وطفلين (بنسبة ٣٠.٩٪)، ويليها أسر أنجبت مابين ثلاثة واربعة (بنسبة ٢٧.٢٪). ومعنى ذلك أن ٣١.١٪ من أسر الأطفال العاملين قد أنجبت مالا يزيد عن أربعة أطفال .

ب - يعتقد البعض أن الأسر المهاجرة من الريف تدفع بأطفالها إلى العمل فى المدن وتزيد بذلك عمالة الأطفال فيها. لكن إحصاءات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء تظهر أن حجم الظاهرة فى الريف يصل إلى ٧١٪ بينما يصل فى الحضر الى ٢٨.٩٪.

أما عن أثر الهجرة من الريف الى الحضر على عمالة الأطفال فقد أظهرت دراسة طبقت على عينة عددها ٩٠ أسرة، أن ٥٢٪ من هذه الأسر لم يسبق لها الهجرة فى حين تبين أن ٤٨٪ من هذه الأسر سبق أن هاجرت الى القاهرة.

ج - يرى البعض أن هناك علاقة بين عمالة الأطفال والتفكك الأسرى حيث تلقى زوجة الأب فى الأسر الفقيرة بأبناء زوجها أولا للعمل ثم بأولادها . كما يصر الأب على تعليم أبنائه صنعة يستخدمونها فى المستقبل للتعيش منها .

وقد تصدت نفس الدراسة التى سبق أن أشرنا اليها الى أوضاع الأسر التى شملتها الدراسة الميدانية وتبين أن الغالبية العظمى من الأسر متكاملة ، بمعنى أنها تضم الوالدين والأبناء (٨١,٩٪)، فى حين أن الأسر التى تتكون من أم ترعى أبنائها (١٣,٨٪)، أو أب وأولاده (٣,٩٪) فقط.

وبدراسة أحوال الأسرة المكونة من أحد الوالدين والأبناء تبين أن انفراد أحد الوالدين برعاية الأبناء يعود الى الأسباب التالية :

- وفاة أحد الوالدين وزواج الآخر مع استبقاء الطفل فى كنفه: ١١ حالة(١,٩٪من اجمالى الفئة).
- طلاق الوالدين، وبقاء المبحوث مع أحدهما ٧ حالات (١,٢٪).
- وفى حالتين يعيش الطفل مع أحد الأقارب بسبب طلاق الوالدين(٠,٣٥٪).

ويلاحظ أن تصدع الأسرة بسبب الطلاق لم يمثل الا نسبة ضئيلة (١,٤٪).

- لم يتبين من الدراسة سابقة الذكر فساد رب الأسرة أو انحرافه، كما أن نسبة البطالة بين أرباب الأسر لم تزد عن ٣,٤٪ . أما النسبة الغالبة فتمثل الكادحين والمكافحين من أجل كسب قوت اليوم . ولقد خلصت الدراسة الى أن أسر العينة هى فى الغالب أسر عمالية سوية ومتماسكة وهو ماينفى الادعاء بأن عمالة الأطفال تعود الى تفكك الأسرة وتصدعها.

وتتلخص **الأسباب الاقتصادية** ، لارتفاع نسبة تشغيل الأطفال فى مصر فى أنهم يشكلون عمالة منخفضة الأجر - إذا ماقورنت بعمالة الكبار - وخاصة الأطفال تحت سن العاشرة.

وقد أوضحت الأسر التى خضعت للدراسة أنها تتلقى دعما من أكثر من عضو من بين أعضائها ، الأمر الذى يشير الى أهمية دور الأبناء فى دعم دخل الأسرة . وكما سبق وأوضحنا فإن هذه الأسر لها ظروف عادية متغيرة، وتقوم بتربية أطفالها على الشعور بالمسئولية تجاه الأسرة والإسهام فى ميزانيتها.

وتلجأ الأسر إلى ارسال أبنائها للعمل بأى أجر للمساهمة فى مصروفات الحياة الباهظة. وفى أحيان كثيرة يكون أجر الطفل المصدر الوحيد لدخل الأسرة . وأحيانا يكون العمل مقابل الغذاء .

وقد أوضحت الدراسة الميدانية أن نسبة الأطفال الذين يعيشون فى أسر بدون أب (سواء كان متوفيا أو مطلقا) تصل الى ٤٠٪ ، والأطفال الذين يعيشون مع زوج الأم ٢٠٪ ، أى أن ٦٠٪ من أطفال العينة لايعيشون مع الأب ، ويتحملون مسئولية العمل ومساعدة الأم والإخوة فى رفع مستوى معيشتهم .

وتبين إحصاءات العمالة بالعينة (جدول ٣)أن نسبة الأطفال العاملين فى الفئة العمرية (٦-١١سنة) تبلغ ٤٠.٦٪ من مجموع الأطفال العاملين (أقل من ١٥ سنة) بينما تبلغ نسبة الأطفال العاملين فى الفئة العمرية (١٢-١٤) حوالى ٥٩,٤٪. وهذا يعنى أن نسبة كبيرة من الأطفال يعملون بالمخالفة لقانون العمل رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١، الذى يحظر، حظرا باتا، تشغيل أو تدريب الصبية قبل بلوغهم اثنتى عشرة سنة كاملة . ويوضح نفس الجدول أن أعلى نسب للأطفال العاملين (أقل من ١٢ سنة) توجد فى كل من ريف وحضر الوجه البحرى حيث تبلغ ٥٠.٧٪ و٤٤.٤٪ من مجموع الأطفال العاملين (أقل من ١٥ سنة) فيهما على التوالى. مما يشير الى وجود طلب مرتفع على عمالة هؤلاء الأطفال صغار السن .

وفى القاهرة الكبرى يمثل الأطفال العاملون (الأقل من ١٢ سنة) ٢٥.٩٪ من مجموع الأطفال فى هذه المنطقة .

يمثل الإناث ٤٦٪ و ٤٩,١٪ و ٢٨.٦٪ من مجموع الأطفال العاملين على مستوى الجمهورية وفى الريف وفى الحضر على التوالى، كما يتبين من جدول رقم (٤). وتبلغ نسبة الاناث

من مجموع الأطفال العاملين فى القاهرة الكبرى ٢٥,٩٪. ويرجع هذا التباين الى اختلاف مجالات العمل فى الريف عنها فى الحضر. ففى الحضر يزيد الطلب على الذكور من الأطفال ليعملوا فى الورش الصناعية وأعمال الخدمات، أما فى الريف فيعمل الأطفال ذكورا وإناثا فى الزراعة، وغالبا بدون أجر بالنسبة للإناث.

أما بالنسبة **للأسباب التعليمية** لتشغيل الاطفال ، فهناك عاملان أساسيان يغذيان سوق عمالة الأطفال فى مصر ويعملان على التوازى، هما عدم قدرة المدارس على استيعاب كل من هم فى سن الالزام ، وظاهرة التسرب من التعليم فى السنوات الأولى.

وتشير إحصاءات وزارة التربية والتعليم الى أن نسبة استيعاب الملزمين الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ و ٨ سنوات بلغت ٩٦٪ فى العام الدراسى ٨٦ -١٩٨٧. وتفيد إحصاءات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء أن عدد التلاميذالملتحقين بالمرحلة الإبتدائية فى عام ٨٦ -١٩٨٧ بلغ ٦٣٥٩٩٤٢ تلميذا على مستوى الجمهورية . ويمثل هذا العدد ٨٨,٢٪ من جملة البنين والبنات فى الفئة العمرية ٦ - ١٢ سنة. وكانت نسبة الاستيعاب لهذه الفئة العمرية أعلى فى الحضر (٩٤,١٪) عنها فى الريف (٨٤٪) وقد بلغ العدد الإجمالى للأطفال (٦-١٢ سنة) الذين لم يتم استيعابهم فى مرحلة التعليم الابتدائى فى عام ٨٦ -١٩٨٧(٨٤٨٧٨٩ طفلا).

أما بالنسبه لظاهرة التسرب فقد تم تقدير نسبة التسرب فى فترات متعاقبة ونوجز فيما يلى أهم النتائج التى أسفر عنها:

يشير تقرير للمجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا الى دراسة ميدانية، أجريت فى محافظتى الشرقية والدقهلية ،تبين منها أن نسبة التسرب فى مدارس محافظة الشرقية تبلغ خلال سنوات الدراسة الست ٢٣٪ ممن سبق لهم الالتحاق بالصف الأول الابتدائى، وأن أعلى نسب التسرب كانت فى الصفين الثانى والرابع، ويليهما الصف السادس، وذلك لارتباطها بالفشل فى الامتحانات.

أما نسبة التسرب فى مدارس محافظة الدقهلية فتبلغ خلال سنوات الدراسة الست ٢٩ ٪ من العدد الكلى، وكانت أعلى نسب التسرب فيها بين أبناء الفلاحين (٤٥,٦٪) ثم أبناء العمال (٣٢,٦٪). ولم يتبين من البحث وجود ارتباط بين التسرب والتفكك الأسرى ، وتركزت أسباب عدم استكمال الدراسة فى انخفاض مستوى التلاميذ(٦٠,١٪) وفى ترك الدراسة للمساهمة فى تحسين دخل الأسره (٣١٪).

جدول رقم (٣)
التوزيع العمرى للأطفال العاملين (٦-١٤) حسب السن والمنطقة طبقا لمسح العمالة بالعينة عام ١٩٨٨

مجموعات السن	القاهرة الكبرى	الاسكندرية ومدن القناة	حضر الوجه البحرى	حضر الوجه القبلى	ريف الوجه البحرى	ريف الوجه القبلى	مجموع الحضر	مجموع الريف	مجوع الجمهورية
٦-١١	٢٥,٩	٣١,٨	٤٤,٤	٦٢,٣	٥٠,٧	٧٣,٩	٣٢,٨	٤١,٩	٤٠,٦
١٢-١٤	٧٤,١	٦٨,٢	٥٥,٦	٣٧,٧	٤٩,٣	٢٦,١	٦٧,٢	٥٨,١	٥٩,٤
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

جدول رقم (٤)
التوزيع النسبى للأطفال العاملين (أقل من ١٥ سنة)
حسب السن ومكان الاقامة والمنطقة طبقا لمسح العمالة بالعينة عام ١٩٨٨

مجموعات السن	الجنس	القاهرة الكبرى	الاسكندرية ومدن القناة	حضر الوجه البحرى	حضر الوجه القبلى	ريف الوجه البحرى	ريف الوجه القبلى	مجموع الحضر	مجموع الريف	مجموع الجمهورية
٦-١١	ذكر	٨١	٥٧,١	٦٧,٩	٦٠	٥٠	٤١,٥	٧١	٤٦,٨	٤٩,٦
	أنثى	١٩	٤٢,٩	٣٢,١	٤٠	٥٠	٥٨,٥	٢٩	٥٣,٢	٥٠,٤
١٢-١٤	ذكر	٧١,٧	٦٦,٧	٧٤,٣	٦٨,٧	٥٤,٧	٥٢,٦	٧١,٧	٥٣,٨	٥٦,٨
	أنثى	٢٨,٣	٣٣,٣	٢٥,٧	٣١,٣	٤٥,٣	٤٧,٤	٢٨,٣	٤٦,٢	٤٣,٢
المجموع	ذكر	٧٤,١	٦٣,٦	٧١,٤	٦٣,٦	٦١,٧	٤٨,٢	٧١,٤	٥٠,٩	٥٣,٩
	أنثى	٢٥,٩	٣٦,٤	٢٨,٦	٣٦,٤	٣٨,٣	٥١,٨	٢٨,٦	٤٩,١	٤٦,١

واتضح أن أكثر من عدد نصف المتسربين (٥١,٦٪) لم ينخرطوا فى سوق العمل ، بينما عمل ما يقرب من الربع (٢٤,١٪)، بالفلاحة، والتحق ١١,٢٪ بالمصانع و ٣,٩٪ بمهن أخرى ، أما الباقى وهو ٩,٢٪ فغير مبين.

الدراسة الميدانيه

تم إجراء دراسة حالة متعمقه لعينة قوامها عشر حالات ممن يعملون فى مختلف أحياء القاهره وفى مهن متباينة، وذلك بهدف التوصل الى حالة نظرية افتراضية قابلة للاختبار ميدانيا والى تقييم مبدئى لظاهرة تشغيل الأطفال وآثارها . وقدأتبع ذلك التحليل مزيجا من الأسلوب الإحصائى والأسلوب الوصفى وتم استخدام النسب المئوية ومقاييس النزعه المركزية والاحصاءات الترتيبيه كأدوات إحصائية تحليليه. ويتضمن هذا التحليل التوصل الى ١٩ جدولا والتعليق عليها بما يستوجب الأمر ثم تم تقديم الحالة النظرية الافتراضية كحالة أكثر شيوعا وذلك كما يلى :(يلاحظ أن أرقام الجداول الواردة فى هذا الجزء تشير إلى الجداول فى الدراسة التفصيلية).

البيانات الأساسية عن الأطفال المشتغلين : الجداول من (١) الى (٧) والتعليق عليها .

وقد تبين من الجدول (١) الخاص بالمجال الجغرافى لدراسة الحالة أن سبعا من الحالات العشر يقطنون أحياء فقيرة جدا ،أى أن ٧٠٪ من الأطفال المشتغلين ينتمون الى أحياء سكنية تتميز بضعف القدرة الاقتصادية. وهذا منطقى فالحاجة الاقتصادية هى الدافع لتشغيل الطفل. ومن الطبيعى أن تكون أسرة الطفل فقيرة تقيم فى حى فقير. وتغطى الحالات مدى واسعا نسبيا من هذه الأحياء الفقيرة ويتركز ٢٠٪ منها فى دار السلام.

ويبين الجدول رقم (٢) الخاص بفئات السن المدى العمرى لتشغيل الأطفال فى هذه الدراسة ويتراوح بين ٨ سنوات و ١٣ سنة، والعمر المنوالى (١٢ سنة)، ومتوسط العمر ١٠,٧ سنة. ولقد تتبعت الباحثة عمر الطفل المشتغل مع درجة فقر الحى الذى تسكن به أسرته أو يسكن به هو فلم تجد علاقة تنبئ عن التبكير بتشغيل الطفل كلما ازداد فقر الحى الذى يسكن به. ويبدو أن تشغيل الأطفال يتوقف على توفر فرصة العمل كما فى الحالة رقم ٣ التى يبلغ عمر الطفل فيها ٨ سنوات. وبصفة عامة لايزيد عمر الطفل فى نصف الحالات عن ١٠ سنوات، بينما لايتجاوز عمر النصف الأخر١٣ سنة.

يتبين من الجدول (٣) الخاص بترتيب الطفل بين اخوته ان الشائع هو أن يكون ترتيب الطفل المشتغل بين إخوته هو قبل الأخير (٥٠٪ من الحالات) يلى ذلك أن يكون الطفل الأوسط أو الأخير (احتمالين متساويين = ٢٠٪) ثم أن يكون الطفل الأصغر (احتمال ١٠٪).

ويبين الجدول رقم (٤) الخاص بوصف الطفل المشتغل ووصف سكن أسرته أو سكنه (إذا كان يسكن بمفرده) ما يلى:

١- مظهر الطفل : السمة المميزة الغالبة أن يكون بالى الثياب. وقد يكون قذر العينين (٥٠٪ من الحالات). أما أن يكون مظهر الطفل عاديا فلا يتأتى إلا فى خُمس عدد الحالات (٢٠٪) ونخلص من ذلك الى أن الطفل ليس المستفيد الأول من عائد عمله والا لعاد جزء من دخله عليه بثياب لائقه.

٢- حالة السكن

(أ) عدد الحجرات:

فى ٥٠٪ من الحالات حجرتان فقط .

وفى ١٠٪ حجرة واحدة .

وهذا يوضح حالة فقر الأسره خاصة إذا أخذنا فى الاعتبار كبر حجم الأسره وكثرة عدد الأبناء غالبا .

(ب) حالة الأثاث: فى ٥٠٪ من الحالات أثاث بسيط جدا، وفى ٢٠٪ من الحالات لا يوجد أى أثاث لأسرة تعيش فى سكن من الطوب اللبن ويفترش أفرادها الحصير ويستعملون المصاطب فى الشتاء. وهذا يتسق مع ما سبق بيانه من ضعف الحالة الاقتصادية لأسرة الطفل المشتغل.

(جـ) الأجهزة الكهربائية : بالرغم من فقر الأسرة إلا أن نسبة الأسر التى ليس لديها أية أجهزة كهربائية هى ٢٠٪ فقط،وفى ٢٠٪ اخرى من الحالات غير مبين وجود أو عدم وجود أجهزة وعلى أية حال لم يمنع فقر الأسرة من أن يكون لدى ٤٠٪ من الحالات جهاز تلفزيون ولو كان أبيض وأسود وطراز قديم.

يبين الجدول رقم (٥) الحالة الزواجية لوالدى الطفل المشتغل. ويتبين منه ومن الجدول (٦) ان التفكك الأسرى ليس السبب فى تشغيل الطفل المبحوث. ففى ٦٠٪ من الحالات يعيش الطفل

المشتغل مع امه وأبيه معا وكلاهما غير متزوج زواجا آخر.

ويتبين من الجدول (٧) الخاص بالحالة التعليمية والمهنية للوالدين أن الأم غالبا أمية(٨٠٪ من الحالات) ولا تعمل (٦٠٪ من الحالات)، بينما الأب يعمل فى كل الحالات. وفى الحالتين اللتين توفى فيهما الأب كان الأب يعمل ولأسرته معاش عنه. وفيما يخص تعليم الأب فانه غير مبين فى ٨٠٪ من الحالات ، ويقرأ ويكتب فى ٢٠٪. وعلى أية حال فباستعراض مهنة الأب يمكن أن نستنتج فى الحالات المختلفة، فيما عدا (حالتين - فلاح أجير)، أنه كان يقرأ ويكتب وان كان لا يحمل شهادة تعليمية غالبا. وربما كان هذا سبب انصرافه عن تعليم الطفل المشتغل ودفعه للعمل.

يتبين من الجدول رقم (٨) الخاص بمشاركة الطفل فى أعباء المعيشة أن:

١-الطفل شريك للعائل الأساسى للأسرة سواء أكان الأم أو الأب ، بمساعدة الأخوة أو بدون مساعدتهم ، وفى حالة واحدة من الحالات العشر يعتبر الطفل العائل الأساسى إذ أن دخله الذى يساهم به فى إعالة الأسرة أكبر من دخل الأب العائل .

٢- تتراوح نسبة مشاركة الطفل فى إعالة الأسرة بين ١٩٪ و ٦٧٪. ويبلغ الوسط الحسابى للنسبة المئوية لمشاركة الطفل فى إعالة الأسرة ٣٧٪ تقريبا، وهذه نسبة مرتفعة للمشاركة فى الإعالة.

٣- يتراوح حجم الإعالة (بالفرد) أو حجم الأسرة بين ٥ و ٩ أفراد والوسط الحسابى لحجم الأسرة المعالة ٦ أفراد .ويمثل كبر حجم الأسرة عبء اعالة كبير حيث لايقل حجم الاعالة فى ٧٠٪ من الحالات عن ٧ أفراد.

٤- يتمثل السبب الرئيسى لعمل الطفل فى الحاجة إلى مساهمته فى إعالة نفسه والأسرة، لكبر حجمها وضعف دخلها، بينما لم يذكر الفشل فى التعليم كسبب للعمل إلا فى ٤ حالات من العشر حالات ، كما ورد على انه سبب إضافى للعمل.

ويتبين من الجدول رقم (٩) الخاص بالمصروف الشخصى للطفل ، ومصدره وأوجه انفاقه ، أن المصروف الشخصى للطفل كمقياس هو جنيه يوميا (المنوال)، وغالبا ما يأخذه من صاحب العمل الى جانب اجره الأسبوعى أو اليومى عن عمله.

وهناك حالتان لا يوجد فيهما مصروف شخصى واضح، وهما حالتا ماسح الأحذية حيث يتكفل الطفل بنفسه. وفى حالة ثالثة وهى حالة المبخراتى يتذبذب المصروف الشخصى لأن أمه تلزمه أن يدفع لها يوميا خمسة جنيهات، وقد لا يكسب غيرهم، بينما يصل مصروفه الشخصى الى جنيهين فى بعض الأحيان. وينفق الطفل مصروفه الشخصى، بصفه عامة، لإعالة نفسه (إطعام نفسه)، وأحيانا فى المواصلات إذا كان عمله يقتضى استخدام مواصلات . أما الملابس فهى إما من الصدقات أو يتكفل بها العائل الرئيسى للأسرة وهى عادة رخيصة . ونخلص من ذلك إلى أن المصروف الشخصى للطفل العامل يمثل نسبة ضئيلة من أجره الذى يذهب لإعالة الأسرة، وأنه لاينفق هذا المصروف، على ضآلته على هواياته أو اللعب او الحلوى أو الفسحة، وإنما لإطعام نفسه والذهاب إلى عمله.

ويبين الجدول رقم (١٠) الخاص بعمل الطفل مايلى:

١- فيما يختص بنوع العمل : يعمل ٥٠٪ من الحالات فى نطاق الأعمال الصناعيه المنتجه و ١٠٪ فى قطاع الأعمال و٤٠٪ فى قطاع الخدمات . أى أن ٦٠٪ من الحالات تعمل فى قطاع الإنتاج الصناعى. وهذا معناه أنهم عندما يكبرون سيكونون ضمن فئة العمال الذين اكتسبوا خبرتهم من ممارسة المهنة وتعلمها من الصغر وليس من تلقيهم تعليم نظرى صناعى.. وفيما يتعلق بالحالات التى تعمل فى القطاع الخدمى لاتوجد فرص لتطورهم ونماء خبرتهم، وليس أمامهم إلا أن يكبروا على ما هم فيه على نفس الوتيرة (ماسح الأحذية وعامل النظافة والمبخراتى).

٢- فيما يتعلق بسبب اشتغال الطفل: يرجع السبب فى ١٠٠٪ من الحالات إلى الحاجة إلى إعالة الطفل لنفسه ولأسرته. وفى٤٠٪ من الحالات يعتبر الفشل فى الدراسة سببا فى عمل الطفل.

أى ان كسب دخل من العمل هو السبب الأكبر لاشتغال الطفل وهو السبب الأساسى، أما الفشل فى التعليم فسبب ثانوى ، ومن المعروف أن مصر تعانى من ارتفاع نسبة البطالة وانصراف الجيل الجديد عن العمل بالزراعة وفلاحة الأرض. لذلك فالبديل هو أن يعمل الطفل بالمدينة ليحقق الى جانب إعالة نفسه والمشاركة فى إعالة أسرته ضمان فرصة عمل عندما يكبر ويتجاوز مرحلة الطفولة. أى أن عمالة الأطفال هى حصيلة هجرة الريف و/أو هجرة المدرسة ، وهى أساسا ثمرة وصول الأسرة إلى حد الكفاف.

٣- فيما يتعلق بطبيعة العمل : يعمل ٤٠٪ من الحالات فى مكان ترتفع فيه الضوضاء. (ورش ميكانيكا السيارات). ويعمل ١٠٪ من الحالات فى مكان مرتفع الحرارة(مخبز). أى أن بيئة العمل ملوثة فى نصف عدد الحالات (تلوث صحى إما سمعى ٣٠٪ أو حرارى ١٠٪).

ويشكل العمل بطبيعته الخاصة (خاصة فى الورش والمخابز) عبئا مرهقا جسمانيا وحسيا على الطفل (٦٠٪ من الحالات) وقد عبر ٢٠٪ من عالم البحث ان العمل بطبيعته التى يواجهها الطفل "أكبر منه" أى أنه غير مناسب لقدراته كطفل ويتجاوزها فى حالتين (صبى خباز وصبى ميكانيكى). وهذا من منظور الطفل نفسه (بلسانه).

تبين الجداول (١١)،(١٢)،(١٣) فى مجموعها علاقة الطفل بأسرته وزملائه كما يلى:

١- علاقة الطفل بأسرته : فى ٦٠٪ من الحالات تتسم علاقة الطفل بأسرته بأنها طيبة وقوية ، وأنه يشعر بالانتماء إليها ، على الرغم من ان كثافة تفاعله مع أهله غالبا ما تكون ضعيفة، (بنسبة ٦٦.٧٪ من الـ ٦٠٪) وهذا معناه أن طول يوم عمل الطفل المشتغل، وأن كان يؤدى إلى اختزال وقت حياته مع الأسرة فى وجبة العشاء ومشاهدة التليفزيون، ان وجد، وفى أيام الأجازات والعطلات، فانه لا يؤدى الى إضعاف علاقته بها . ونخلص من ذلك الى أن علاقات الأدوار تمارس بكفاءة عالية حيث تعطى عائد الدور فى زمن قصير نسبيا .

وفى ٢٠٪ من الحالات لا يوجد للطفل المشتغل علاقة بأسرته ، كما فى حالة الطفل النازح من القرية الموجودة بها أسرته، والطفل الذى يعيش بمفرده فى عشة فوق السطوح ولم ير أمه وأبيه وإخوته منذ أكثر من عامين. ويعبر الطفل عن ذلك بأنه "منقطع عنهم" لا يراهم الا لماما (فى الأعياد والمناسبات).وفى إحدى الحالتين ينحصر إدراك الطفل لانتمائه إلى أسرته وتعبيره عنه فى أنه يشارك فى تحمل عبء معيشة الأسرة الى جانب إعالة نفسه. وهذا معناه أنه فى حين أن هجر الطفل للأسرة والقرية يقطع العلاقة الطبيعية بينه وبين الأسرة إلا أن مشاركته فى إعالتها تبقى على صلته بها وان اختزلت الى جانب مادى بحت.

وفى ١٠٪ من الحالات تتسم علاقة الطفل بأسرته بأنها سطحية ومحدودة، كما فى حالة الطفل رقم (١٠) الذى يعيش مع بعض أخوته عند جدته لأمه، وعلاقته بكلا أبويه (المتزوجين زواجا آخر) سطحية ومحدودة.وعلى الرغم من أنه يمارس نفس المهنة التى يمارسها نسبة عالية من الأطفال

الذين تعتبر علاقتهم بأسرهم طيبة وقوية(صبى ميكانيكى سيارات)إلا أن تفكك أسرته يتسبب فى ضعف علاقته بها.

وفى ١٠٪ أخرى من الحالات تتسم العلاقة بين الطفل وأسرته بأنها سيئة جدا. فهو يكره أمه ويحقد على اخوته. ويلاحظ فى هذه الحالة (وهى الحالة رقم ١١) - من التفاصيل المختلفة التى يتضمنها ملفها - ان عمل الطفل وإعالته لنفسه ومشاركته لأمه (اذ تركها أبوه بعد إنجابه وتزوجت بآخر وتركها أيضا بسبب وجود الطفل معها) فى إعالة أخوته منها سببه ظلم أمه له. فهى تفرق فى المعاملة بينه وبين أخوته وتعلم أخوته وتدفع به هو الى العمل وإلا فليتركها وليبحث عن ابيه ليعوله. أى أن نواحى النقص فى شخصية الأم + التفكك الأسرى + الفقر هم مثلث الدوافع لتشغيل الطفل فى هذه الحالة.

٢- علاقة الطفل بزملاء العمل : لا يوجد للطفل فى ٤٠٪ من الحالات زملاء عمل لأن طبيعة العمل تقضى بأن يعمل منفردا (مبخراتى - ماسح أحذية - عامل النظافة المتخلف عقليا).

أما فى الحالات التى يشتغل فيها الطفل مع زملاء، ونسبتها ٦٠٪، فعلاقة ٦٦,٧٪ من الاطفال المشتغلين بزملائهم محدودة ، بينما علاقة ٣٣,٣٪ على مستوى عال من الجودة لدرجة أن الزمالة قد تتحول الى صداقة.

ومعنى ذلك أن زمالة العمل تشغل حيزا ما فى حياة الطفل حتى لو كان محدودا. فليس هناك طفل يشتغل ومعه زملاء عمل وليس له علاقه بهم، وان كانت فى الأغلب علاقة زمالة محدودة. ومن الواضح أن كثافة علاقة الزمالة تتأثر بظروف بيئة العمل (الضجيج فى الورش لا يتيح فرصة للحديث بين الزملاء). وفى الحالتين اللتين أصبح فيهما زملاء الطفل هم أصدقاؤه أشار الطفل الى أن هناك تعاونا وثيقا فى العمل بينه وبين زملائه (بحكم طبيعة العمل الفنية).

٣- علاقة الطفل بأصدقائه : للطفل المشتغل فى ٦٠٪ من الحالات أصدقاء ولكن علاقته معهم محدودة (لأن العمل يأخذ وقته فلا يستطيع تقوية العلاقة معهم). فليس هناك طفل مشتغل له أصدقاء تربطه بهم علاقة حميمة. وفى الحالات الأخرى(٤٠٪) ليس للطفل المشتغل أصدقاء لأنه "لا وقت لديه للصداقة".

تمثل الصداقة فى حياة الطفل كطفل مصدرا من مصادر التوجيه التربوى بالإضافة الى دورها

فى تقوية العلاقة الإنسانية للطفل بالمحيط الخارجى. فإذا كان العمل يتسبب فى حرمان الطفل منها نهائيا أو إتاحتها له بقدرضعيف ومحدود، فإن الخسارة تكون فادحة، وخاصة إذا أخذنا فى الاعتبار ضعف كثافة التفاعل فى العلاقة بين الطفل المشتغل وأسرته (غالبا ٦٦,٧٪) حتى فى حالة علاقته الطيبة بها. لذلك فاذا كانت عمالة الأطفال أمرا واقعا لا مفر منه فلا بد من العمل على أن تتيح بيئة العمل (ظروفها) وطبيعته الفنية (التعاون)، فى المهن التى يعملون بها، فرصة لقيام صداقات قوية بينهم.

تبين الجداول أرقام (١٤)،(١٥)،(١٦)، الخاصة بهوايات الطفل المشتغل ، أنه على الرغم من أن يوم عمله يكون طويلا ، ومن أنه لا يجد وقتا لممارسة هواية ، فإن الاطفال الذين ليس لهم هواية يمثلون ١٠٪ فقط من الحالات العشر المبحوثة .وكذلك الأمر بالنسبه للترويح اذ أنه فى ١٠٪ فقط من الحالات العشر لا يمارس الطفل أى ترويح.

وعلى الرغم من ضيق وقت فراغ الطفل ومن إرهاق العمل له، فإنه فى ٦٠٪ من الحالات يمارس الطفل أكثر من هواية واحدة.

ويمكن ترتيب أهم هوايات الأطفال المشتغلين كالتالى:

مشاهدة التلفزيون ثم لعب كرة القدم ثم التنزه فى الشوارع ثم لعب الكاراتيه.

ويشير الجدول رقم (١٦) الخاص بإشباع الحاجات الأساسية للطفل المشتغل إلى مايلى:

١- المأكل : يأكل الطفل فى٣٠٪ من الحالات وجبة أو وجبتين من الوجبات الشعبية، طوال اليوم، ينفق عليهما من مصروفه، ولايأكل اللحوم إلا فى الأعياد والمناسبات.

- فى ٢٠٪ من الحالات يأكل الطفل ٣ وجبات، وجبتان منها اثناء النهار من مصروفه (فول وطعمية وكشرى)، والثالثة ساخنة ليلا بالمنزل مع الأسرة، بالنسبة لنصف هذه الحالات على نحو مؤكد، وبالنسبة للنصف الآخر إن أمكن، اى انه لايتناول دائما الوجبة الثالثة ليلا مع الأسرة.

- فى ١٠٪ من الحالات يتناول الطفل وجبة شعبية واحدة فقط طوال اليوم من مصروفه ولا يتناول غيرها على الاطلاق (الحالة رقم ٧).

- عدد الوجبات غير مبين فى ٣٠٪ من الحالات، وهى وجبات شعبية يشتريها الطفل أثناء

النهار من مصروفه. وفى ثلث هذه الحالات يحصل الطفل ليلا على وجبة فى مسكنه مع أسرته.

- فى ١٠٪ من الحالات يتناول الطفل وجبتين احداهما شعبية، من مصروفه، أثناء النهار، والثانية ليلا مع الأسرة فى مسكنه.

يتضح مما تقدم ، بصفة عامة، أن الطفل المشتغل غالبا ما يشبع حاجته من المأكل بطريقة غير مناسبة من حيث الكم والكيف، وانه يعتمد على مصروفه الضئيل فى توفير هذا الإشباع، ولا يستطيع استقطاع جزء أكبر من دخل عمله ليرفع من مستوى تغذيته لنفسه.

٢- الملبس :- فى ٤٠٪ من الحالات لا ينفق الطفل ولا أسرته اى مال على ملابسه، وانما يحصل عليها كصدقة من زبائن عمله أو تحصل عليها أمه من مساعدة الناس لها. وفى هذه الحالات تبلى الملابس بسرعة لقلتها فيبدو رث الثياب.

- فى ٦٠٪ من الحالات يتكفل العائل الأساسى للأسرة (الأب أو الأم أو كلاهما) بملابس الطفل وعادة ما تكون رخيصة. ويلاحظ أن المال الذى تشترى به يدخر لهذا الغرض، وقد يكون ذلك باستقطاع جزء من دخل الطفل الذى يقوم بتزويد الأسرة به للمشاركة فى إعالتها.

من هنا يتضح أن عمالة الأطفال قائمة على تضحية الطفل فى علاقته بالأسرة، وليس على العدالة النسبية، وإلا لحصل على إشباع أفضل لحاجته من الملبس من عائد عمله.

٣- المواصلات: يستعمل الطفل فى ٤٠٪ من الحالات مواصلات للذهاب إلى العمل، وينفق عليها يوميا مابين نصف جنيه وجنيه واحد من مصروفه الخاص. وعادة ما يستخدم أتوبيسات هيئة النقل العام.

- لا يستعمل الطفل فى ٣٠٪ من الحالات مواصلات، لأن عمله بجوار سكنه وبالتالى فهى لا تكلفه شيئا.

- يستعمل الطفل فى ٣٠٪ من الحالات المواصلات ولكنها لا تكلفه شيئا، أو تكلفه أقل القليل، لأنه يتهرب من دفع أجرتها بالقفز من وسيلة المواصلات غالبا، والدافع إلى ذلك هو محاولته تقليل ما ينفقه الى أدنى حد ليتمكن من مساعدة أهله بدخل عمله إلى أقصى حد. ومعنى ذلك أن تحميل الطفل مسئولية إعالة أسرته أو المشاركة فى إعالتها. قد يؤدى، باحتمال ٤٣٪

(٣٠٪-٧٠٪)، الى إفساده تربويا وإلى نشوئه على عدم احترام قيم الأمانةوعدم الاكتراث بالمال العام. وبنفس القدر من الاحتمال يتعرض الطفل المشتغل لخطر الإصابة أو الموت نتيجة لقفزه من وسيلة المواصلات هربا من دفع ثمن تذكرتها.

٤- الرعاية الصحية : - فى ٦٠٪ من الحالات يذهب الطفل المشتغل ، إذا مرض، إلى مستشفى عام مجانى. وهو لا يخضع عادة لإشراف طبى أو يتلقى رعاية صحية، حتى أن أحد المبحوثين العشرة (الحالة ٧) ذكر أنه عادة لا يمرض. وذكر طفل من هؤلاءأن هناك، الى جانب المستشفى العام المجانى، المستوصف وأجره قليل.

- يلجأ الطفل فى ٢٠٪ من الحالات الى الصيدلى ويشرح له الأعراض التى يشعر بها ويحصل على مايعطيه له من دواء. وفى هاتين الحالتين ينفق على العلاج إلا أنه ليس مبينا من الذى ينفق عليه.وذكرت إحدى هاتين الحالتين المستشفى المجانى العام إلى جانب الصيدلى.

- فى ١٠٪ من الحالات تعالج الأم طفلها ، اذا مرض بمعرفة طبيب، وبأجر معقول، فى إحدى العيادات الشعبية.

-يتمتع الطفل فى ١٠٪ من الحالات بالتأمين الصحى، لأن الطفل المشتغل تلميذ بمدرسة الى جانب اشتغاله - أى أن مصاريف علاجه تقع على عاتق الدولة - ويفترض أن مستواه أفضل من مستوى العلاج فى المستشفى العام المجانى.

يبدو فقر الأطفال المشتغلين وفقر أسرهم منعكسا فى نوع الرعاية الصحية المتاحه لهم. ويمكن أن يكون للعلاج المجانى مبرر آخر هو الارتفاع الحاد فى أجور الأطباء أصحاب العيادات الخاصة. ويبدو الطفل كما لو كان مستسلما تماما لواقع فقره وشقائه بالعمل، إذ عبر أحدهم عن ذلك بقوله انه عادة لا يمرض...أى انه ليس لديه وقت ولا مال لذلك.

٥- المسكن : يعيش الطفل فى ٨٠٪ من الحالات مع أسرته أو مع بعض أفرادها فى منزل ضيق بالنسبة الى عدد الأفراد القاطنين به.

- يعيش الطفل فى ١٠٪ من الحالات مستقلا فى مسكن خاص به ولكنه مجرد "عشة" فوق سطح أحد المبانى فى أحد الأحياء العشوائية.

- ينام الطفل في ١٠٪ من الحالات أغلب الوقت على رصيف الشارع، ويعتبر متشردا .

- تعانى مدينة القاهره من انفجار سكانى وأزمة إسكان، وبالإضافة لذلك فإن أسر الأطفال المشتغلين أسر فقيرة تماما. وذلك يفسر واقع عدم إسهام عمالة الأطفال فى تحسين واقعهم الإسكانى.

يتبين من الجدولين (١٧)،(١٨) الخاصين بسن بداية العمل مايلى :

- يبدأ اشتغال الطفل فى الثامنة من العمر فى أكثر الحالات ، ثم فى العاشرة أو السادسة من العمر، وأخيرا فى السابعة منه.

-ليس هناك حد أدنى لسن العمل حسب المهنة.

- لا تكشف لنا البيانات المتاحة عن مدى التناسب بين سن الطفل ونوع المهنة التى يمارسها.

معالجة ظاهرة عمالة الأطفال:

إن عمالة الأطفال، بما تتضمنه من عوامل متشابكة ومعقدة، تحتاج من جميع المهتمين اقتحاما جريئا للمشكلة، ومناقشتها على كافة المستويات، ورفع درجة الوعى بها. واذا كنا نتحدث عن العمل وبيئة العمل فلا بد من أن نربط هذا الحديث بالسياسة العامة للدولة كبعد أولى وأساسى. إن تقييم السياسات المتعلقة بالعمل والقوى العاملة وشكل ونمط الإنتاج ، يعتبر خطوة اولى على الطريق الصحيح. ومادمنا نتحدث عن الطفل فعلينا أن نطرح سياستنا التعليمية بكل أبعادها للمراجعة. ولا يمكن أن يتم تطبيق السياسات بمعزل عن التكوين الاجتماعى للدولة وتنظيماتها المختلفة. فعلينا فى تحليلنا وتقييمنا لتلك السياسات أن نراعى تمثيل كافة المصالح ، بحيث لا تعلو مصلحة فئة على فئة، وأن نعطى إهتماما أكبر للفئات التى تحتاج إلى الدعم والمساندة.

وإذا حاولنا أن نستقرئ ، من الوضع الراهن، تصورات مستقبلية فسنجد أنفسنا إزاء سيناريو واحد بعينه. يتمثل فى استمرار عمالة الأطفال ، وذلك فى ظل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعيه السائدة والتى من المتوقع أن تستمر ، وفى ظل تراجع الدولة عن القيام ببعض مهامها، وبروز القطاع الخاص واقتصاديات السوق والتجارة الحرة على الساحة، مع اتجاه إلى تشجيع الصناعات الصغيرة التى لا تعتمد على أداء تكنولوجى متطور. ومع استمرار إرتفاع أسعار السلع والخدمات ، فمن المتوقع أن تشتد الضغوط المعيشية على الأسر ذات الدخل المنخفض ، فلا تجد

أمامها سبيلا سوى دفع طفلها الى العمل ليرفع عن كاهلها عبء الإنفاق عليه من جهة، وكى يجلب لها دخلا إضافيا من جهة أخرى.

ومع استمرار الوضع الحالى وتفاقمه سيتزايد أعداد الأطفال العاملين الأميين وشبه الأميين , غير المدربين الذين يتعرضون لإصابات فى العمل ولمخاطر يومية، علاوة على تأثير طموحهم وتطلعهم ونظرتهم الى أنفسهم.

بعد أن تعرضنا لمختلف جوانب مشكلة عمالة الأطفال فى مصر فإننا نجد لزاما علينا أن ننطلق من نتائج هذه الدراسة لكى نبنى تحليلنا لقواعد التغيير نحو مستقبل أفضل لعمالة الأطفال على أن يكون قائما على أنه لا خلاف حول سلبيات ظاهرة عمالة الأطفال، خصوصا خلال السنوات الأولى من عمر الطفل ،وانما الخلاف قائم حول الأسلوب الملائم لمعالجة الظاهرة فيذهب البعض الى ضرورة منعها بقوة القانون وبتشديد العقاب. وقد أشرنا من قبل الى أن التجربة قد أثبتت إخفاق هذا الأسلوب فى معالجة الظاهرة بل وحتى فى مجرد الحد من انتشارها . ويجب أن يكون واضحا لمن يدلون بآرائهم فى هذا المجال . أن التغيير يستلزم كفالة البديل الذى يحقق مصالح الفئات الاجتماعية المعنية.

ويفيد التخطيط النابع من جذور المجتمع فى وضع أسس سليمة للسياسات الاجتماعية، وذلك لاعتبارات متعددة :

أ - يقتضى هذا الأسلوب فى التخطيط التعرف على تفاصيل الواقع الاجتماعى بكافة ملابساته .

ب - يتبين من دراسة الواقع الاجتماعى الترابط بين بعض الظواهر الاجتماعية الأمر الذى يستلزم مواجهة متعددة الجوانب .

ج - الاعتداد بالواقع الإجتماعى ، يظهر تعدد المصالح الاجتماعية وفى بعض الحالات تضاربها "وبذلك تتضح لواضع السياسة الاجتماعية " الصورة الكلية بكل أبعادها وتظهر الخبرات المتكررة أن التعارض أو عدم التكامل بين مكونات السياسة الواحدة أو بين السياسات المتعددة ، كفيل بالقضاء على الأهداف المنشودة.

وفى ضوء هذه المبادىء نرى أن تتضمن خطة معالجة ظاهرة عمالة الأطفال جانبين :

- جانب يواجه الوضع القائم بأسلوب عملى للتعامل مع الوجود الفعلى للظاهرة وذلك بتوفير الحماية للأطفال فى شكل برنامج متكامل .

- وجانب آخر يبغى معالجة الظاهرة معالجة جذرية، بإتباع حلول تتصدى لجذور المشكلة المتمثلة فى العوامل غير المواتية التى تسفر عن عزوف الأطفال عن الاستمرار فى مرحلة التعليم حتى نهايتها.

يعقد معهد التخطيط القومى بالقاهرة
بالاشتراك مع رابطة المعاهد والمراكز العربية للتنمية
الإقتصادية والإجتماعية بتونس
ومؤسسة فريدريش ناومان الألمانية
ندوة فى " دراسات الجدوى وتقييم المشروعات"
والتى تقام بمدينة الإسماعيلية بفندق بالما أبو سلطان
فى الفترة من ٢٤/٩-٢٧/٩/١٩٩٦